

**مرسوم رقم 1 لسنة 2013 بتشكيل المجلس الأعلى للبتترول**

مرسوم رقم 1 لسنة 2013

بتشكيل المجلس الأعلى للبتترول

بعد الإطلاع على الدستور ،

- وعلى المرسوم الصادر في 8 شعبان 1394 هـ الموافق 26 أغسطس 1974م بإنشاء المجلس الأعلى للبتترول والمراسيم المتعلقة له ،

- وعلى المرسوم رقم 51 لسنة 2010 بتشكيل المجلس الأعلى للبتترول ،

- وعلى المرسوم رقم 296 لسنة 2012 بتشكيل الوزراء ،

- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يشكل المجلس الأعلى للبتترول المتخصص عليه في المادة الأولى من المرسوم الصادر بإنشاء المجلس الأعلى للبتترول المشار إليه برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء أو من يفوضه

وعضوية كل من :

1 - نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية .

2 - نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية ،

3 - وزير النفط ،

4 - وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون البلدية .

5 - وزير التجارة والصناعة .

6 - محافظ بنك الكويت المركزي .

ويستمر في عضوية المجلس الأعضاء من ذوي الكفاءة والخبرة المعينون بالمرسوم رقم 51 لسنة 2010 المشار إليه وذلك لحين اكتمال منتهى مدتهم .

- 2 -

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت  
صباح الأحمد الجابر الصباحرئيس مجلس الوزراء  
جابر مبارك الحمد الصباح

صدر في : 26 صفر 1434 هـ

الموافق : 8 يناير 2013م